

الشروط والأحكام

صندوق الخير كابييتال للأسهم السعودية

(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق

شركة الخير كابييتال السعودية

- 1- روجعت شروط واحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضا ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة
- 2- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار، لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط واحكام الصندوق ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية اي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- 3- تم اعتماد صندوق الخير كابييتال للأسهم السعودية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعين لصندوق الاستثمار.
- 4- إن شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة لللائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، ومحدثة ومعدلة عن الصندوق
- 5- يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار.
- 6- على المستثمرين قراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها.
- 7- يعد مالك الوحدات قد وقع على شروط واحكام الصندوق وقبلها عند اشتراكه في اي وحده مدرجة من وحدات الصندوق .
- 8- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.
- 9- ننصح المستثمرين بقراءة محتويات شروط واحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات الشروط وأحكام الصندوق، ننصح بالتأخذ بمشورة مستشار مهني.

ملخص الصندوق:

1	اسم صندوق الاستثمار	صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية
2	فئة الصندوق / نوع الصندوق	صندوق استثماري عام مفتوح
3	اسم مدير الصندوق	شركة الخير كابيتال السعودية
4	هدف الصندوق	يتمثل
5	مستوى مخاطر الصندوق	عالية
6	الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد	الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال
7	أيام التعامل / التقييم	يوم الإثنين والأربعاء
8	أيام الإعلان	الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت المملكة العربية السعودية في اليوم التالي ليوم التقييم المعنى
9	موعد دفع قيمة الاسترداد	قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التقييم ذو العلاقة.
10	سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)	10 ريال سعودي
11	عملة الصندوق	ريال سعودي
12	مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق (حيثما ينطبق)	إن صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية هو صندوق مفتوح ، ولا توجد مدة محددة للصندوق أو تاريخ استحقاق محدد.
13	تاريخ بداية الصندوق	2011/10/11م.
14	تاريخ إصدار الشروط والأحكام ، وآخر تحديث لها (إن وجد)	صدرت شروط وأحكام هذا الصندوق بتاريخ 1434/10/27هـ، الموافق 2013/09/03م، وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 2024/01/21م
15	رسوم الاسترداد المبكر (إن وجد)	يتقاضى الصندوق أجر مقابل الاسترداد المبكر من أي مالك وحدات يطلب استرداد وحداته خلال 30 يوم بمقدار 0.25% من قيمة الوحدات المستردة ويعاد استثمارها في الصندوق
16	المؤشر الاسترشادي	مؤشر ستاندرد آند بورز للأسهم السعودية الشرعية من قبل ستاندرد آند بورز (S&P)
17	اسم مشغل الصندوق	شركة الخير كابيتال السعودية
18	اسم أمين الحفظ	الانماء للاستثمار
19	اسم مراجع الحسابات	العظم والسديري محاسبون قانونيون وأستشاريون (عضو كرو الدولية)
20	رسوم إدارة الصندوق	1.25% سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق يتم احتسابها بشكل يومي واقتطاعها بنهاية كل ربع سنة ميلادي
21	رسوم الاشتراك والاسترداد	رسوم الاشتراك: 1% تحسب على أساس المبلغ المدفوع من قبل المستثمر وذلك مقابل الاشتراك في الصندوق ويتم استثمار صافي المبلغ في الصندوق بعد اقتطاع رسوم الاشتراك رسوم الاسترداد المبكر: يتقاضى الصندوق أجر مقابل الاسترداد المبكر من أي مالك وحدات يطلب استرداد وحداته خلال 30 يوم من قيمة وحدة الصندوق وقدرها 0.25% ويعاد استثمارها في الصندوق.
22	رسوم أمين الحفظ	15,000 ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة الأصول تحت الحفظ، وسيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي

يتحمل الصندوق جميع مصاريف ورسوم التعامل المتعلقة بالبيع والشراء أو الاكتتاب في الأسهم السعودية وسيتم الإفصاح عن تلك المصاريف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة.	مصاريف التعامل	23
يجب ألا تتعدى هذه الرسوم 0.75% سنوياً من صافي قيمة الأصول، وتتكون من رسوم وأتعاب مجلس إدارة الصندوق، والرسوم الرقابية ورسوم تداول. وتستثنى منه تكاليف التعامل. أما بالنسبة لأتعاب الموزعين فيتحملها مدير الصندوق وسوف يتم تحميل مصاريف التشغيل وفقاً لقيمتها الفعلية.	رسوم ومصاريف أخرى	24
لا ينطبق	رسوم الأداء (إن وجد)	25

قائمة المصطلحات

الخير كابيتال السعودية.	"المدير الإداري"
يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في الهيئة	"يوم عمل"
هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية	"الهيئة"
نظام السوق المالية المطبق في المملكة العربية السعودية والصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/6/2 هـ (و كما يعدل من وقت لآخر)	"نظام السوق المالية"
يوم الإثنين والأربعاء.	"يوم التعامل"
أي موزع معين من قبل مدير الصندوق في أي وقت يتولى توزيع وحدات الصندوق للمستثمرين	"الموزع"
صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية	"الصندوق"
هي صناديق استثمارية متاحة للجمهور، يتم تداول وحداتها في السوق المالية	"الصناديق المتداولة"
الخير كابيتال السعودية	"مدير الصندوق"
المملكة العربية السعودية	"المملكة"
عضو مجلس إدارة من غير موظفي أو مديري الصندوق أو أي من تابعي مدير الصندوق أو أمين الحفظ، وليس له أي علاقة عمل أو أي علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أمين الحفظ.	"عضو مجلس إدارة مستقل"
الطرح العام الأولي الذي يتم داخل المملكة العربية السعودية	"الطرح الأولي"
إجمالي قيمة أصول الصندوق مطروحاً منها جميع الرسوم والمصاريف كما في نهاية يوم العمل في تاريخ التقييم، سواء تم دفعها أو تم قيدها كمصاريف مستحقة	"صافي قيمة الأصول"

صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية

أي شخص أو شركة أو مؤسسة، يرى مدير الصندوق أن امتلاكه أو امتلاكها لوحدات الصندوق قد يضر بمصلحة الصندوق أو يتسبب في مخالفة لأي من القوانين أو الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، أو قد يعرض الصندوق لمسئوليات ضريبية أو التزامات مالية لم يكن ليتعرض لها بدون ذلك التملك للوحدات

"الأشخاص الممنوعون"

الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت المملكة العربية السعودية في اليوم التالي ليوم التقييم المعني

"يوم الإعلان"

النموذج الذي يزود به مدير الصندوق مالك الوحدات لتعبئته وإرساله إلى مدير الصندوق عند الرغبة في استرداد الوحدات المملوكة له في الصندوق أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الجهة المالكة لمدير الصندوق والجهات التابعة لها.

"نموذج طلب استرداد"

"الجهات ذات العلاقة"

الخير كابيتال السعودية

"المسجل"

لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/3 هـ الموافق 24 ديسمبر 2006 م وتعديلاتها اللائحة

"اللائحة"

الريال السعودي

"الريال"

اليوم الذي يتم فيه دفع قيمة الوحدات المستردة

"يوم التسوية"

لجنة الرقابة الشرعية في الخير كابيتال السعودية

"لجنة الرقابة الشرعية"

المعايير المعتمدة من لجنة الرقابة الشرعية

"الضوابط الشرعية"

عقود المرابحة أو الوكالة المستحقة خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر وصناديق المرابحة وما في حكمها.

"الأدوات النقدية المتوافقة مع

هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها من قبل المنشآت

أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية"

ضريبة القيمة المضافة

النموذج الذي يزود به مدير الصندوق المستثمر لتعبئته وإرساله إلى مدير الصندوق عند الرغبة في تملك وحدات الصندوق.

"نموذج طلب اشتراك"

السوق المالية السعودية

"تداول"

القيمة السوقية لأسهم الشركات المدرجة في تداول والتي استثمر بها الصندوق، مضاف إليها النقد وما يعادله من أدوات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في أي يوم تقويم.

إجمالي قيمة الأصول

صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية

وتعني حصة مالك الوحدات في الصندوق والمؤلفة من وحدات وتعامل كل وحدة على أساس أنها حصة مشاعة في أصول الصندوق. الشخص الذي يملك وحدات في الصندوق كل يوم إثنين وأربعاء. عقد وكالة يعين من خلاله شخص ممثل ويدعى "الوكيل" للقيام بعمليات نيابة عن شخص آخر ويدعى "الموكل". تعتبر عقود الوكالة من بين العقود التي تستخدم لهيكله الودائع البنكية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

"الوحدة / الوحدات"

"مالك الوحدات"

"يوم التقييم"

"الوكالة"

قائمة المحتويات

6	(1) صندوق الاستثمار :
6	(2) النظام المطبق:
6	(3) سياسات الاستثمار وممارساته :
9	(4) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق.....
11	(5) الية تقييم المخاطر.....
11	(6) الفئة المستهدفة للاستثمار بالصندوق.....
11	(7) قيود / حدود الاستثمار.....
12	(8) العملة:
12	(9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:
16	(10) التقييم والتسعير:
18	(11) التعاملات:
20	(12) سياسة التوزيع:
20	(13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:
22	(14) سجل مالكي الوحدات:
22	(15) اجتماع مالكي الوحدات:

23	(16) قائمة حقوق مالكي الوحدات:
24	(17) مسؤولية مالكي الوحدات:
24	(18) خصائص الوحدات:
24	(19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:
25	(20) إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:
27	(21) مدير الصندوق:
29	(22) مشغل الصندوق
30	(23) أمين الحفظ:
32	(24) مجلس ادارة الصندوق
35	(25) لجنة الرقابة الشرعية:
38	(26) مراجع الحسابات :
39	(27) أصول الصندوق:
39	(28) معالجة الشكاوى
40	(29) معلومات اخرى
41	(30) إقرار من مالك الوحدات:

الشروط والأحكام

(1) صندوق الاستثمار :

- أ. اسم صندوق الاستثمار ، وفتته و نوعه :
صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية (صندوق استثماري عام مفتوح)
- ب. تاريخ اصدار شروط واحكام صندوق الاستثمار ، واخر تحديث لها :
صدرت شروط وأحكام هذا الصندوق بتاريخ 1434/10/27هـ، الموافق 2013/09/03م، وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 1445/07/09هـ، الموافق 2024/01/21م.
- ج. تاريخ موافقه الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار :
وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس هذا الصندوق وطرح وحداته طرماً عاماً بتاريخ 1432/11/13هـ، الموافق 2011/10/11م.
- د. مده الاستثمار ، وتاريخ استحقاق الصندوق :
إن صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية هو صندوق مفتوح ، ولا توجد مدة محددة للصندوق أو تاريخ استحقاق محدد.

(2) النظام المطبق:

يخضع صندوق الاستثمار ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية .

(3) سياسات الاستثمار وممارساته :

- أ- أهداف صندوق الاستثمار :
يتمثل الهدف الاستثماري للصندوق (وهو صندوق استثماري عام مفتوح) في تنمية رأس المال على المدى المتوسط والطويل، عن طريق الاستثمار في الأوراق المالية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية المدرجة في السوق المالية السعودية وعن طريق الاستثمار في الطروحات الأولية لأسهم الشركات السعودية في المملكة ووحدات الصناديق المتداولة بالإضافة إلى الاستثمار في الأدوات النقدية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وتجدر الإشارة إلى أنه لا توجد أية ضمانات بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق أهدافه.

ب- نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي:

سوف يستثمر الصندوق أصوله بشكل أساسي في أسهم الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية، سواءً المدرجة في تداول أو التي تطرح للإكتتاب العام في المملكة. ووحدات الصناديق المتداولة وقد

يستثمر الصندوق في عمليات أو صناديق المرابحة المتدنية المخاطر المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وفقاً لشروط وأحكام الصندوق. كما يجوز لمدير الصندوق استثمار أصول وأموال الصندوق العام في أوراق مالية أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه، على سبيل المثال لا الحصر شركة دار الأركان للتطوير العقاري، شركة سهل للتمويل، شركة كوارا للتمويل، وأي شركة أخرى تابعة من وقت لآخر.

ج- أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة ، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات ، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة ، على أن تشمل على الحد الأدنى والأقصى لتلك الأوراق المالية .

لا يوجد سياسة تركيز الاستثمار في أوراق معينة ، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات ، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة، ويجوز لمدير الصندوق أن يستثمر كامل أصول الصندوق بشكل مؤقت في عمليات أو صناديق المرابحة المتدنية المخاطر المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك في الحالات الاقتصادية وظروف السوق الاستثنائية حسب تقدير مدير الصندوق.

د- جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحدّهِ الأدنى والأعلى :

الحد الاعلى	الحد الادنى	البند
100%	0%	الاسهم
100%	0%	المرابحات الاسلامية
50%	0%	وحدات صناديق تستثمر في أدوات أسواق النقد ذات مخاطر منخفضة لكل صندوق 25%

هـ- أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثمارته:

جميع الاستثمارات ستكون في أسواق الأوراق المالية السعودية الرئيسية.

و- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار بصفته مستثمر

ز- أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ

قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

تتبع استراتيجية الصندوق منهجية الإستثمار من القاعدة إلى القمة وتأخذ في عين الإعتبار منهجية الإستثمار من القمة إلى القاعدة. سوف تتم إدارة الصندوق بشكل نشط من خلال إختيار أسهم الشركات التي تمتلك

حافزاً للنمو بناءً على الفرق بين سعرها السوقي وتقييم مدير الصندوق لها آخذاً في الاعتبار أرباح الشركة والنمو في معدل ربحية الشركة. عند اختيار أسهم الشركات التي سوف يستثمر فيها الصندوق، سوف يأخذ مدير الصندوق بعين الاعتبار النمو المحتمل في الأرباح على المدى الطويل وقيمة الأصول والتدفقات النقدية المحتملة.

ح- أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق.

- لن يمتلك الصندوق أكثر من 5% من الأوراق المالية المصدرة من حيث القيمة من أي مصدر واحد.
- لن يتجاوز استثمار الصندوق في أي أوراق مالية مصدرة من أي مصدر في أي وقت 15% من صافي قيمة أصول الصندوق .
- لن يتجاوز استثمار الصندوق 10% من صافي قيمة أصوله في أي أسهم صادرة عن مصدر واحد وقت شراء تلك الأسهم. ويجوز لمدير الصندوق استثمار أكثر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في أسهم صادرة من مصدر واحد بشرط ألا يزيد وزنها في محفظة الصندوق عن وزنها في المؤشر الإرشادي.

ط- أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها.

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع الضوابط الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق . ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

ي- الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق آخرون.

لن يتجاوز استثمار الصندوق في صندوق واحد آخر أكثر من 25% من أصول الصندوق أو 20% من أصول الصندوق الآخر سواءً كان ذلك الصندوق يدار من قبل نفس المدير أو مدير آخر.

ك- صلاحيات صندوق الاستثمار في والإقتراض

لن يحصل الصندوق على تمويل أكثر من 15% من صافي قيمة أصول الصندوق وقت طلب التمويل، إلا في حالة التمويل من مدير الصندوق أو إحدى الشركات التابعة له لغرض تلبية طلبات الاسترداد وفقاً للائحة.

ل- الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير.

سوف يلتزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار والقيود المذكورة فيها من حيث الحد الأقصى للتعامل مع أي طرف نظير.

م- بيان سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق.

ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط و أحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من:

- توفر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأي طلب استرداد متوقع.
- عدم تركيز استثمار الصندوق في أي ورقة أو أوراق معينة، أو في أي صناعة أو قطاع معين.
- عدم تحمل الصندوق أي مخاطرة استثمارية غير ضرورية تتعلق بأهدافه الاستثمارية.
- يقدم مسؤول المطابقة والالتزام لمجلس إدارة الصندوق تقارير دورية عن أداء الصناديق من ناحية المخاطر ومخالفات اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، وبناء عليه يتم تقييم هذه المخاطر واتخاذ القرارات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكي الوحدات بما يتوافق من الأنظمة والتشريعات.
- قد يحتفظ الصندوق بنسبة 100% من أصوله نقداً في الحالات الإستثنائية.

ن- المؤشر الاسترشادي ، بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر، والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر.

مؤشر ستاندرد آند بورز للأسهم السعودية الشرعية من قبل ستاندرد آند بورز (S&P)، حيث يعتمد في حسابه على طريقة الأسهم الحرة.

س- استخدام عقود المشتقات

لن يستثمر الصندوق بالمشتقات المالية

ع- أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

لا يوجد

(4) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

أ. يعتبر الإستثمار في الصندوق عالي المخاطر، ولا يستطيع مدير الصندوق التأكيد بأن الزيادة ستحدث في قيمة استثمارات الصندوق أو أن قيمة الاستثمارات من الممكن أن تقل، ولن يقوم مدير الصندوق بضمان تحقيق أهداف الإستثمار التي وضعها الصندوق.

ب. إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

ج. إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداءه المطلق (أو أداءه مقارنة بالمؤشر) سوف يتكرر مستقبلاً أو يماثل الأداء السابق، لذا فإن مالكي الوحدات معرضين لخسارة جزء من أو كامل رأس مالهم المدفوع في الصندوق.

د. الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار.

هـ. إن قيمة الوحدات وإيراداتها معرضة للصعود والهبوط، لذا فإن مالكي الوحدات قد يتعرضون لخسارة أموالهم عند الاستثمار في الصندوق، ويجب على الأشخاص عند القيام بالاستثمار في الصندوق أن يدركوا أنهم ربما يخسرون جزءاً من أو كامل الاستثمار، ولن يكون مدير الصندوق ملتزماً بإسترداد الوحدات بأسعار الإشتراك

و. فيما يلي، قائمة للمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق، والمخاطر المعرض لها و أي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته:

- **مخاطر السوق:** يتأثر سعر الوحدة في الصندوق بالتقلبات الحاصلة في سوق الأسهم السعودية والمتأثرة هي الأخرى بالأحداث والأوضاع الاقتصادية والسياسية في المنطقة وتقلبات الأسواق العالمية والتي تؤثر في قابلية الصندوق على تحقيق أرباح لمالكي وحدات الصندوق .
- **مخاطر تركيز الاستثمارات:** قد يحدث أحياناً أن تتركز الأسهم التي يمتلكها الصندوق في قطاع اقتصادي معين، مما يسمح للصندوق بالتركيز على هذا القطاع والعوائد المتوقعة له ونتيجة لذلك يتم تحقيق عوائد كبرى في حالة نمو هذا القطاع لكن هذا يعني أيضاً أن الصندوق معرض لخطر انخفاض قطاع معين وخصوصاً تلك القطاعات ذات الطبيعة الدورية والأكثر عرضة لمؤثرات موسمية، وتكون بالتالي أكثر خطراً مقارنة بالصناديق التي تكون فيها الأصول موزعة على عدد أكبر من القطاعات.
- **مخاطر المصدر نفسه:** قد تكون القيمة لأسهم مصدر ما أكثر تذبذباً من مستوى تذبذب السوق ككل. ونتيجة لذلك، إذا كانت الأوراق المالية لهذا المصدر الواحد تمثل جزءاً كبيراً من صافي قيمة أصول الصندوق، فإن التغيرات في القيمة السوقية للأوراق المالية لهذا المصدر قد تؤدي إلى حدوث تغيرات كبيرة في صافي قيمة أصول الصندوق وبشكل أعلى منه في الأوضاع العادية. ومن الممكن أن يعاني الصندوق من نقص السيولة إذا كان جزء كبير من أصوله مستثمراً في أوراق مالية لمصدر واحد.
- **المخاطر الائتمانية:** عندما يستثمر الصندوق جزءاً من أصوله في أدوات شبه نقدية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية فإنه من الممكن أن يتعرض لمخاطر تتعلق باحتمال إخفاق المصدر لتلك الأدوات في الوفاء بالتزاماته تجاه الصندوق.

• **مخاطر السيولة:** السيولة تعني سرعة وسهولة بيع أصل من الأصول وتحويله إلى نقد. ففي الحالات التي يتذبذب فيها السوق بشدة، قد تصبح بعض الأسهم أقل سيولة، وهو ما يعني صعوبة بيعها بسرعة أو بسهولة. وقد تكون بعض الأوراق المالية صعبة التداول بسبب قيود قانونية أو بسبب طبيعة الاستثمار أو نتيجة لعوامل معينة، أو لعدم وجود مشترين مهتمين بهذه الورقة أو السوق، وقد يؤدي بيع الأوراق المالية إلى خسارة عوائد الصندوق أو انخفاضها.

• **المخاطر المتعلقة بالالتزام بالضوابط الشرعية:** سيستثمر الصندوق فقط في الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية المذكورة في الشروط والأحكام. وقد تستبعد تلك الضوابط بعض الشركات ذات توقعات عوائد مرتفعة نتيجة لعدم توافقها مع تلك الضوابط. وفي حال تعارض أي من الاستثمارات المدارة مع الضوابط الشرعية فسوف يقوم مدير الصندوق بالتخلص منها ولو بسعر غير ملائم.

إن الاستثمار في الصندوق ليس وديعة لدى أي بنك أو مؤسسة للدوائع المضمونة، بل هو استحواذ على وحدة/وحدات في الصندوق. وستكون أصول الصندوق ملكاً جماعياً لمالكي الوحدات بحيث يملك كل واحد منهم حصة مشاعة في الحصيلة الشائعة للصندوق. وسيفتح مدير الصندوق حساباً بنكياً محلياً منفصلاً باسم الصندوق تودع فيه جميع الأموال المستلمة من مالكي الوحدات وتدفع منه المبالغ التي سيتم استثمارها والمصاريف التي سيتم تكديدها في سبيل تشغيل الصندوق وإدارته طبقاً للشروط والأحكام. ويحق لمدير الصندوق فصل حساب إيداعات المستثمرين عن حساب المصاريف.

فيما عدا الإهمال الجسيم وسوء العمل المتعمد، لا يضمن مدير الصندوق أو وكلاؤه أو شركاته التابعة الصندوق من أي مخاطر استثمارية، وكل مالك وحدة في الصندوق يتحمل وحده المسؤولية كاملة لأي خسارة في رأس المال تنتج عن الاستثمار في الصندوق.

يقر كل مستثمر بأن مدير الصندوق أطلع على المخاطر المرتبطة بالاستثمار في الصندوق وتداول الصندوق في الأوراق المالية والاستثمارات الأخرى، وأن المستثمر فهم تلك المخاطر التي قد تسبب في خسارة المستثمر لكامل استثماره أو لجزء منه.

(5) آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

(6) الفئة المستهدفة للاستثمار بالصندوق

يمكن للأفراد والمؤسسات والجهات الحكومية وغيرها من القطاعات الاستفادة من الإستثمار في الصندوق على أن يتوافق ذلك مع أهدافها ومدى ملائمتها وتحملها للمخاطر المرتبطة بالاستثمار.

(7) قيود / حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق

(8) العملة:

العملة الرئيسية للصندوق هي الريال السعودي فقط، ولن يقبل الصندوق أي أموال بأي عملة أخرى غيرها.

(9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:**أ. تفاصيل جميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها:**

يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمصاريف المذكورة أدناه ويتحملها تبعاً لذلك المشتركون " مالكي الوحدات " وهي كالتالي:

1. رسوم الإدارة: يتقاضى المدير من الصندوق أجر مقابل إدارته للصندوق بنسبة 1.25% سنوياً من إجمالي قيمة أصول الصندوق يتم احتسابها بشكل يومي واقتطاعها بنهاية كل ربع سنة ميلادي

2. أتعاب مراجع الحسابات : أتعاب مراجع الحسابات 32,000 ريال سنوياً، ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم بشكل يومي على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي.

3. مصاريف التمويل: في حال وجود مصاريف تمويل فعلية ومباشرة للصندوق خلال السنة (حسب السعر السائد في السوق)، وبشرط أن لا يتجاوز تمويل الصندوق نسبة (15%) من صافي قيمة أصوله.

4. مكافأة أعضاء اللجنة الشرعية: لا يوجد .

5. رسوم الاشتراك: يستحق الصندوق رسوماً مقدمة وثابتة من قيمة الاستثمار بنسبة 1% وتحسب على أساس المبلغ المدفوع من قبل المستثمر وذلك مقابل الاشتراك فى الصندوق ويتم استثمار صافى المبلغ فى الصندوق بعد اقتطاع رسوم الاشتراك.

6. رسوم أمين الحفظ: 15,000 ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة الأصول تحت الحفظ، وسيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي

7. رسوم أخرى:

يجب ألا تتعدى هذه الرسوم 0.75% سنوياً من صافي قيمة الأصول، وتتكون من رسوم وأتعاب مجلس إدارة الصندوق، والرسوم الرقابية ورسوم تداول. وتستثنى منه تكاليف التعامل. أما بالنسبة لأتعاب الموزعين فيتحملها مدير الصندوق وسوف يتم تحميل مصاريف التشغيل وفقاً لقيمتها الفعلية.

8. رسوم الاسترداد المبكر:

يتقاضى الصندوق أجر مقابل الاسترداد المبكر من أي مالك وحدات يطلب استرداد وحداته خلال 30 يوم من قيمة وحدة الصندوق وقدرها 0.25% ويعاد استثمارها في الصندوق.

9. **مصاريف التعامل (الوساطة):** يتحمل الصندوق جميع مصاريف ورسوم التعامل المتعلقة بالبيع والشراء أو الاكتتاب في الأسهم السعودية وسيتم الإفصاح عن تلك المصاريف في ملخص الإفصاح المالي في نهاية السنة.

وسيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة و أي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى مقابل تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة.

سوف يتم الإفصاح عن جميع المصاريف التي يتم تحميلها على الصندوق في القوائم المالية النصف سنوية للصندوق.

ب- الجدول التالي يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب،

ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار:

رسوم اشتراك	1%
رسوم إدارة	1.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق يتم احتسابها ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم بشكل يومي وتخصم بشكل ربع سنه ميلادية
رسوم الإسترداد المبكر	0.25% من قيمة الوحدات المستردة التي تم طلب استردادها خلال 30 يوم من تاريخ الإشتراك، حيث يتم دفعها للصندوق.
أتعاب مراجع الحسابات	32,000 ريال سنوياً ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم بشكل يومي على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي.
رسوم أمين الحفظ	15,000 ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة الأصول تحت الحفظ، وسيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي
الرسوم الأخرى	وهي لا تتعدى 0.75% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً، رسوم أمين الحفظ، وأتعاب مجلس إدارة الصندوق، والرسوم الرقابية، ورسوم تداول، وهي حسب التفاصيل التالية: <ul style="list-style-type: none"> • أتعاب أعضاء مجلس الإدارة: 5,000 ريال سنوياً لكل عضو مستقل. • الرسوم الرقابية: 7,500 ريال سنوياً • رسوم تداول: 5,000 ريال سنوياً

ج - جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق الى القيمة الاجمالية لأصول الصندوق على

مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق :

مثال يوضح نسبة تكاليف الصندوق الموضحة اعلاه بافتراض حجم الصندوق يعادل 10 مليون ريال

سعودي والعائد المحقق في نهاية السنة المالية 10%

نسبة تكاليف على مالك الوحدة	نسبة تكاليف الصندوق	طريقة الاحتساب	البند
1.00%	-	قيمة الإشتراك في الصندوق	رسوم الإشتراك
0.250%	-	صافي قيمة الإسترداد خلال 30 يوم من بداية الإشتراك في الصندوق	رسوم الاسترداد
0.068%	0.068%	صافي قيمة أصول الصندوق	الرسوم الرقابية
0.045%	0.045%	صافي قيمة أصول الصندوق	رسم تداول
0.091%	0.091%	صافي قيمة أصول الصندوق	أتعاب أعضاء مجلس الإدارة
-	-	-	رسوم المؤشر الارشادي
0.136%	0.136%	صافي قيمة أصول الصندوق	رسم امين الحفظ
0.291%	0.291%	صافي قيمة أصول الصندوق	رسوم مراجع الحسابات
1.250%	1.250%	صافي قيمة أصول الصندوق	رسوم الادارة
2.21%	2.206%	اجمالي نسبة التكاليف المتكررة	
1.00%	-	اجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة	

العائد المذكور اعلاه هو عائد افتراضي كمثال توضيحي فقط، ولا يعني إطلاقاً أن الصندوق سوف يحقق هذا العائد أو أي عائد آخر.

د- تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكي الوحدات، وطريقة احتساب ذلك المقابل:

- فى حالة الاشتراك
سيحصل مدير الصندوق على رسوم إشتراك بمقدار 1% وتحسب على أساس المبلغ المدفوع من قبل المستثمر وذلك مقابل الاشتراك فى الصندوق ويتم استثمار صافى المبلغ فى الصندوق بعد اقتطاع رسوم الاشتراك.
- فى حالة الإسترداد
فيما يخص رسوم الإسترداد، فيدفع مالك الوحدات رسوم تبلغ 0.25% من قيمة الوحدات وذلك لعمليات الإسترداد المبكر التي تتم خلال 30 يوم من تاريخ الإشتراك . وليس هناك رسوم إسترداد بعد ذلك، ويتم دفع رسوم الإسترداد للصندوق

هـ- معلومات متعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

- يحق لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات العمولة الخاصة، بحيث يحصل بموجبه مدير الصندوق من وسيط على سلع وخدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ الصفقات مقابل العمولة المدفوعة على الصفقات الموجهة من خلال ذلك الوسيط وفي هذه الحالة يتعين على الشركة التأكد مما يلي:
- أن يقدم الوسيط المعني إلى الشركة خدمة التنفيذ بأفضل الشروط.
 - أن السلع أو الخدمات التي تحصل عليها الشركة يمكن اعتبارها بدرجة معقولة لمصلحة عملاء الشركة.
 - أن مبلغ أي رسوم أو عمولة يتم دفعها إلى مقدم السلع أو الخدمات هو مبلغ معقول بالنظر إلى الظروف القائمة.

و- المعلومات المتعلقة بالزكاة و/ أو الضريبة (إن وجدت):

- وسيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة و اي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى مقابل تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة، ولا يدفع مدير الصندوق الزكاة عن مالكي الوحدات.
- يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الاقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بإنهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك.

كما يمكن الإطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع:

<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

ز- لا توجد أي عمولة خاصة بيهما مدير الصندوق

ح- مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من اصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على اساس عملة الصندوق:

الجدول التالي يوضح أتعاب و مصاريف التشغيل التي يتم دفعها من أصول الصندوق كمبلغ نقدي، و تم إستخدام إستثمار افتراضي لملاك الوحدات على أساس عملة الصندوق (الريال السعودي). مثال الرسوم على إستثمار في الصندوق بحجم 10 مليون ريال سعودي و تم الإشتراك بقيمة 100,000 ريال سعودي لمدة سنة على سبيل المثال (مع ملاحظة كون الإستثمار حقق عائد قدره 10%) و يصبح المبلغ المستثمر به في نهاية السنة بعد الخصومات و العائد بقيمة 107,055.00 ريال سعودي.

المبلغ	البند
100,000	المبلغ المستثمر به بالريال السعودي*
10,000	العائد على الإستثمار خلال سنة (10%)
1,250.00	رسوم إدارة الصندوق: 1.25%
1000	رسوم إشتراك: 1%
320	أتعاب مراجع الحسابات: 32,000 ريال سعودي
100	أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين: 10,000 ريال سعودي
75	الرسوم الرقابية: 7,500 ريال سعودي
50	رسوم نشر بيانات الصندوق على موقع "تداول": 5,000 ريال سعودي
150	رسوم الحفظ: 15,000 ريال سعودي
107,055.00	صافي مبلغ الإستثمار مع العائد على الإستثمار بعد خصم الرسوم

* العائد المذكور أعلاه هو عائد افتراضي كمثال توضيحي فقط، ولا يعني إطلاقاً أن الصندوق سوف يحقق هذا العائد أو أي عائد آخر.

(10) التقييم والتسعير:

أ. تفاصيل تقييم كل أصل يملكه الصندوق

يتم احتساب سعر الوحدة عن طريق قسمة إجمالي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات في يوم التقييم وذلك بعد خصم جميع المطلوبات والمتضمنة الرسوم المحددة و يتم احتساب قيمة أصول الصندوق في يوم التقييم حسب الآتي:

(أ) يتم تقييم الأسهم المدرجة في تداول وفقاً لأسعار الإقفال في يوم العمل السابق
(ب) يتم تقييم الأدوات شبة النقدية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بسعر التكلفة مضاف إليها الأرباح المستحقة.

(ت) الاستثمارات في الصناديق الأخرى يتم تقييمها بحسب أحدث سعر وحدة يتم الإعلان عنها
(ث) الاستثمارات في الصناديق المتدولة يتم تقييمها وفقاً لأسعار الإقفال في الأسواق المدرجة بها.

(ج) يتم تقييم أسهم الطروحات الأولية بسعر الطرح حتى يتم الإدراج.
في حالات استثنائية، يحق لمدير الصندوق في أي وقت، بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق، أن يعلق بشكل مؤقت عملية احتساب صافي قيمة أصول الصندوق وحق المستثمرين في طلب استرداد قيمة وحداتهم أو استبدالها لمدة أقصاها يومي تعامل وذلك خلال أية فترة تتضمن أحداثا اقتصادية أو نقدية أو أية ظروف أخرى خارج نطاق سيطرة مدير الصندوق ومسؤولياته وسلطته ويكون معها التصرف في استثمارات الصندوق أو تقييمها غير ممكن عمليا ويضر بشكل ملموس بمصالح المستثمرين أو إذا رأى مدير الصندوق أنه من غير الممكن احتساب صافي قيمة الأصول بصورة عادلة.

ب. عدد نقاط التقييم، وتكرارها:

يتم تقييم الصندوق من قبل المدير الإداري بنهاية كل يوم اثنين واربعاء على أن تكون البنوك فيه مفتوحة للتعامل في المملكة العربية السعودية

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعي الخاطيء:

1. في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطيء أو حساب سعر وحدة بشكل خاطيء، يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
2. يقوم مدير الصندوق بتعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
3. يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فور وقوع أي خطأ في التقييم أو التسعير بما يؤثر على سعر الوحدة ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، كما يتم الإفصاح عن ذلك في كل من الموقع الإلكتروني للشركة وكذلك في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول)، بالإضافة إلى أنه يجب الإشارة إلى ذلك في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الإستثمار.
4. يقوم مدير الصندوق بتقديم التقارير المطلوبة للهيئة وذلك وفقاً للمادة (77) من لائحة صناديق الاستثمار وتشتمل هذه التقارير على ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير (إن وجدت) وذلك وفقاً للمادة (76) من لائحة صناديق الإستثمار.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب أسعار الاشتراك والاسترداد بناء على سعر الوحدة في يوم التعامل ذي العلاقة وفق الطريقة المذكورة أعلاه، كما يجوز لمدير الصندوق تأخير عملية التقييم في حال وجود أي ظروف استثنائية قد تؤثر على عملية التقييم أو تحديد قيمة أصول الصندوق وسيتم الرجوع إلى مجلس إدارة الصندوق للحصول على الموافقة.

ويتم احتساب سعر الوحدة عن طريق قسمة إجمالي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات في يوم التقييم وذلك بعد خصم جميع المطلوبات والمتضمنة الرسوم المحددة

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيقوم مدير الصندوق بإعلان سعر الوحدة عند الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت المملكة العربية السعودية في اليوم التالي ليوم التقييم المعني عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.alkhaircapital.com.sa والموقع الرسمي للسوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com.sa.

(11) التعاملات:

أ- تفاصيل الطرح الأولي:

- بدأ الصندوق في قبول طلبات الاشتراك في 1434/11/19 هـ الموافق 2013/09/25م
- السعر الأولي : 10 ريال سعودي

ب- التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

أيام قبول الاشتراك: طلبات الاشتراك التي يستلمها المسجل قبل الساعة الثانية ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم العمل السابق ليوم التعامل (الأحد و الثلاثاء)، سيتم قبولها وتنفيذها في نفس يوم التعامل على أساس صافي قيمة أصول الوحدة المقومة في نفس يوم التعامل أيام قبول الاسترداد: لطلبات الاسترداد التي يستلمها المسجل في اليوم الذي يسبق يوم التعامل (يوم الأحد والثلاثاء) قبل الساعة الثانية ظهراً فسوف يتم تنفيذها في نفس يوم التعامل بناءً على سعر الوحدة المقومة في يوم التعامل المعني.

ج- إجراءات الاشتراك والاسترداد:

- أ. إجراءات الاشتراك: عند الاشتراك في الصندوق يقوم العميل بتعبئة نموذج اشتراك بالإضافة إلى توقيع الشروط والأحكام وتقديمها إلى مدير الصندوق.
- ب. إجراءات الاسترداد: عند طلب المشترك استرداد كل أو بعض قيمة وحداته، يقوم المشترك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد ويقدمه إلى مدير الصندوق.
- ت. مكان تقديم الطلبات:
- يتم تقديم الطلب يدوياً
- ث. أقصى فترة زمنية بين الاسترداد ودفعة عوائد الاسترداد لمالكي الوحدات:
- سيتم تحويل عوائد / مبلغ الاسترداد لمالكي الوحدات قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التقييم ذو العلاقة.

د- قيود التعامل في وحدات الصندوق:

طلبات الاشتراك التي يستلمها المسجل قبل الساعة الثانية ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم العمل السابق ليوم التعامل، سيتم قبولها وتنفيذها في نفس يوم التعامل على أساس صافي قيمة أصول الوحدة المقومة في نفس يوم التعامل. وإذا لم يكن يوم التعامل يوم عمل يكون يوم التعامل هو يوم العمل التالي. قد تنطبق إجراءات مواعيد مختلفة (قد تكون ضمن فترات أقل مما هو وارد في الشروط والأحكام هذه). بالنسبة لطلبات الاشتراك التي يستلمها المسجل بعد الساعة الثانية ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم العمل السابق ليوم التعامل فيتم قبولها وتنفيذها في يوم التعامل التالي وذلك على أساس سعر الوحدة المقومة في يوم التقييم التالي. هذا وينبغي على المستثمرين الذين يقدمون طلبات الاشتراك عبر نظام آلي أو وسيلة إلكترونية أخرى الرجوع إلى مزود النظام الآلي أو الوسيلة الإلكترونية للتعرف على الإجراءات التي تنطبق على ترتيبات التعامل هذه.

هـ- الحالات التي يُؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

إذا تم استلام طلب استرداد في أحد أيام التعامل (يوم التعامل الأول) وكان ذلك الطلب سواء بمفرده أو مع طلبات استرداد أخرى تم استلامها تشكل أكثر من 10% من صافي قيمة الأصول فإن مدير الصندوق يحتفظ بحقه وبحسب تقديره المطلق (وحفاظاً على مصلحة بقية المستثمرين) أن يخفض كل طلب استرداد على أساس نسبي، فيما يخص يوم التعامل الأول بحيث لا يتم استرداد أكثر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق في يوم التعامل الأول.

و- الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

سيتم تنفيذ طلبات الإسترداد في أقرب يوم تعامل لاحق ممكن، كما سيتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة بالنسبة والتناسب، وسيتم تحويل مبلغ الإسترداد إلى حساب المشترك في أقرب فرصة ممكنة. وسيتبع مدير الصندوق إجراءات عادلة تجاه طلبات الإسترداد الواردة من مالكي الوحدات، وذلك وفقاً لمتطلبات المادة 66 من لائحة صناديق الاستثمار.

ز- الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:

الاحكام المنظمة هي الاحكام التابعة لنظام هيئة السوق المالية السعودية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

ح- الحد الأدنى لعدد الوحدات أو قيمتها التي يجب أن يملكها مالك الوحدات أو يبيعها أو

يستردها:

- الحد الأدنى للملكية: 5,000 ريال
- الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال
- الحد الأدنى للاشتراك الاضافي : 5,000 ريال
- الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال

ط- الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، ومدى تأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد

الأدنى في الصندوق:

لا يوجد حد أدنى ينوي مدير الصندوق جمعه.

(12) سياسة التوزيع:

لن يتم توزيع أي ارباح على المشتركين، بل سيعاد استثمار الأرباح في الصندوق.

(13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ- المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان الربع سنوي والقوائم المالية

الأولية والسنوية:

1. يجب على مدير الصندوق إعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة والبيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (3) والملحق (4) من هذه اللائحة صناديق الاستثمار، ويجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.

2. سوف يقوم مدير الصندوق بإتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
3. سوف يقوم مدير الصندوق بإعداد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
4. سوف يقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام من نهاية الربع المعني ، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق ، والموقع الإلكتروني للسوق أو أيّ موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
5. سيقوم مدير الصندوق بإتاحة صافي قيمة الأصول الحالية للصندوق العام الذي يديره للفحص من جانب مالكي الوحدات دون مقابل ، وإتاحة جميع أرقام صافي قيمة الأصول السابقة في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق.

ب- أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي و/ أو البريد الإلكتروني و/ أو الهاتف و / أو الفاكس كما هو مبين في نموذج فتح الحساب إلا اذا تم اشعار مدير الصندوق بأيّ تغيير في العنوان. ويجب إخطار مدير الصندوق بأيّ أخطاء خلال شهرين (45 يوماً) تقويمياً من إصدار تلك التقارير وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة. كما سيتم توفير هذه التقارير على موقع مدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق www.tadawul.com.sa

ج- وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

سيتم اطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين بالتقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجاناً وذلك بنشرها في الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق www.tadawul.com.sa أو عن طريق البريد في حال طلبها.

د- يقر مدير الصندوق بتوفير جميع القوائم المالية المراجعة للصندوق في نهاية كل سنة مالية للصندوق منذ التأسيس علماً بان اول قائمة مالية للصندوق هي لعام 2014.

هـ- يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها من قبل مالكي وحدات الصندوق.

(14) سجل مالكي الوحدات:

- أ. يلتزم مشغل الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة العربية السعودية .
- ب. يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- ج. يجب إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعينة الهيئة عند طلبها ذلك ، ويجب أن يقدم مدير الصندوق إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب ملخصاً يظهر جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط .
- هـ. يجب على مشغل الصندوق تحديث سجل مالكي الوحدات فوراً بحيث يعكس التغيرات في المعلومات المشار إليها في الفقرة (ج) من المادة 12 من لائحة صناديق الاستثمار .

(15) إجتماع مالكي الوحدات:**أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد إجتماع لمالكي الوحدات:**

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد إجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يدعو مدير الصندوق لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يدعو مدير الصندوق لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتاب من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد إجتماع لمالكي الوحدات:

- تكون الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات بالاعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال اشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي إجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة إلى الهيئة.
- لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع ثاني بالاعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

- طريقة تصويت مالكي الوحدات:
 - ❖ يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
 - ❖ يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
 - ❖ يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
- حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:
 - ❖ كما يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على أي تغييرات تتطلب موافقتهم وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

(16) قائمة حقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق سنوياً تظهر الرسوم والالتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن (21) يوماً تقويمياً، بخلاف الأهداف التي نصت عليها الشروط والأحكام عليها.
- دفع عوائد الاسترداد في الأوقات المحددة لذلك.
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق.

سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره

يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية "تداول" عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة

(17) مسؤولية مالكي الوحدات:

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

(18) خصائص الوحدات:

ينقسم الصندوق لوحدات لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها متساوية.

(19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

بموجب لائحة صناديق الاستثمار يخضع الصندوق لجميع الأحكام لتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة .

ب. الاجراءات التي ستتبع للإشعار عن اي تغييرات في شروط واحكام الصندوق :

سيقوم مدير الصندوق بالالتزام بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار عند اجراء اي تعديل على شروط واحكام الصندوق حسب نوع التغيير (تغييرات أساسية وتغييرات غير أساسية):

1. التغييرات الأساسية:

- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.
- يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات والهيئة الشرعية وفقاً للفقرة السابقة من هذه المادة، الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.
- يقصد بمصطلح " التغيير الأساسي " أي من الحالات الآتية:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام.
 - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
 - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

- يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحدده الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقرير صندوق العام التي يعدها مدير الصندوق.
- يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد

2. تغييرات غير أساسية:

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير ، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداته قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- يقصد بـ " التغيير الغير أساسي " أي تغيير لا يقع ضمن التغييرات الأساسية الموضحة في الفقرة السابقة في التغييرات الأساسية
- (د) يجب بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق

(20) إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

أ - الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والجراءات الخاصة بالإنهاء، بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

- انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق بحيث لا يبرر الاستمرار في إدارته .
- رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق العام.

الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

- يجب على مدير الصندوق تحديد أحكام إنهاء الصندوق في شروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل إنتهاء مدة الصندوق.
- لغرض إنهاء الصندوق، يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما

- يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- يقوم مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق
- يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق العام الإعلان في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة (حيثما ينطبق)، عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته، ويجب كذلك على مدير الصندوق الخاص إشعار مالكي الوحدات بذلك في الأماكن والوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات الملحق (14) من هذه اللائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة. لغرض تصفية الصندوق،
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على خطة وإجراءات تصفية الصندوق قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق وفقاً للمتطلبات الواردة في الفقرة (د) من الملحق (10) من هذه اللائحة صناديق الاستثمار .

في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق

(21) مدير الصندوق:

اسم مدير الصندوق

شركة الخير كابيتال السعودية.

رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية تاريخ الترخيص:

رقم الترخيص: 08120-37

19 ذو القعدة 1429 هـ الموافق 17 نوفمبر 2008 م.

العنوان المسجل وعنوان العمل والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:

طريق الملك عبدالعزيز ، حي الوزارات - أبراج مدارات- الدور الثامن

صندوق بريد 69410، الرياض 11547

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966(11) 2155678

فاكس: +966(11) 2191270

الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.alkhaircapital.com.sa

بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

شركة الخير كابيتال هي شركة مساهمة مقفلة سعودية برأس مال مدفوع قدره مليار ريال سعودي.

ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق للسنة المالية 2022م:

البند	2022م
إجمالي الدخل التشغيلي	112,676,836
المصاريف	(72,844,214)
الزكاة	(3,176,750)
صافي الدخل قبل خصم الزكاة	40,301,798

الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسة لمدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

1. يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. وشروط واحكام الصندوق.
2. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية. بما في ذلك واجب الامانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
3. فيما يتعلق بصناديق الاستثمار، يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
 - إدارة الصندوق والسعي لتحقيق اهدافه .
 - مراقبة السيولة للوفاء بأي طلبات استرداد محتملة.
4. يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام باحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية
5. يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
6. يطبق مدير الصندوق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

لايوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير الصندوق. ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

- للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية. .
 2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص ممارسة نشاط الإدارة.
 4. إذا رأَت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
 5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
 6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (الأولى) من هذه المادة، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

(22) مشغل الصندوق

اسم مشغل الصندوق ،

شركة الخير كابيتال السعودية

ورقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

شركة مساهمة سعودية مقفلة مؤسسة وفقاً للأنظمة المملكة العربية السعودية، ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية بترخيص رقم 37-08120 وتاريخ 1429/11/19 هـ الموافق 2008/11/17م، لممارسة نشاط التعامل والحفظ، وإدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق، والترتيب، وتقديم المشورة في أعمال الأوراق المالية بما يتوافق مع أحكام الشريعة.

عنوان المكتب الرئيسي لمشغل الصندوق :

طريق الملك عبدالعزيز ، حي الوزارات - أبراج مدارات- الدور الثامن ،هاتف 2155678 (11)966+ فاكس 2191270 (11)966+

بيان الادوار الاساسية لمشغل الصندوق وواجباته ومسؤولياته

- يعمل مشغل الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار و لائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق :
- نشر صافي قيمة أصول الصندوق في الموقع الالكتروني وموقع تداول
 - تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقا لشروط واحكام الصندوق.
 - التأكد من دقة تطبيق واحكام شروط الصندوق.
 - الاحتفاظ بالسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة لكل مشترك بالصندوق.
 - أعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
 - تقديم التقارير لمالكي الوحدات و تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار
 - تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف واللاتعاب بحساب الصندوق، و اجراء التسويات اللازمة.
 - التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقا لشروط واحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
 - تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط واحكام الصندوق.

يحق لمشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن.

المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

يحق لمشغل الصندوق بتكليف أي طرف ثالث للقيام بمهام مشغل الصندوق

(23) أمين الحفظ:

اسم أمين الحفظ:

الإِنماء للاستثمار

رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه :

رقم الترخيص: 09134-37

وتاريخه:

2009/4/14م

العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ:

برج العنود 2
طريق الملك فهد
ص.ب 55560 ، الرياض 11544
المملكة العربية السعودية
هاتف: 8004413333
فاكس: +96612185900

الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية .
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً:

يحق لأمين الحفظ بتكليف أي طرف ثالث للقيام بمهام أمين الحفظ .

الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية لهم.
 2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الحفظ.

4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أ: و لوائح التنفيذية.

5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

- إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (الأولى) من هذه المادة، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

(24) مجلس إدارة الصندوق

أ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق، مع بيان العضوية

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة (المجلس) مؤلف من ثلاثة أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضو مستقل، وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الأعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك، وسيتم اشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق لمدة سنة تتجدد لمدة مماثلة تلقائياً ما لم يبدي أحد الطرفين عدم الرغبة بذلك، ويتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

الأستاذ / عبدالله بن عبدالرحمن الشلاش (رئيس مجلس إدارة الصندوق- غير مستقل)

الأستاذ/ محمد بن عبدالرحمن الدايل (عضو غير مستقل)

الأستاذ / ممدوح بن محمد بن عبدالعزيز الدعيجي (عضو مستقل)

الأستاذ/ محمد بن عبدالله السماري (عضو مستقل)

ب. نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ / عبدالله بن عبدالرحمن الشلاش (الرئيس)

السيد عبد الله الشلاش هو الرئيس التنفيذي المكلف لشركة الخير كابيتال السعودية. وهو أيضاً نائب رئيس مجلس إدارة شركة الخير كابيتال دبي المحدودة وكذلك رئيس مجلس إدارة شركة كوارا للتمويل.

يتمتع السيد عبد الله بخبرة تزيد عن 12 عامًا في مجال الاستثمار العقاري والاستشارات وأسواق رأس المال. تخرج السيد عبدالله من جامعة كولومبيا في مدينة نيويورك في تخصص المالية وحاصل أيضًا على ماجستير في إدارة الأعمال من الولايات المتحدة الأمريكية.

الأستاذ/ محمد بن عبد الرحمن الدايل (عضو غير مستقل)

انضم الأستاذ محمد الدايل إلى شركة الخير كابيتال السعودية في عام 2015م بخبرة تمتد إلى أكثر من 18 عام في القطاع المالي والمصرفي، بما في ذلك خبرته العملية لعدة سنوات في البنك العربي الوطني وشركات أخرى قبل انضمامه إلى الخير كابيتال، كان محمد رئيس قسم في البنك العربي الوطني، يحمل محمد شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك فيصل.

الأستاذ / ممدوح بن محمد بن عبدالعزيز الدعيجي (عضو مستقل)

محامي ومستشار قانوني مرخص، حصل على درجة الماجستير في تخصص القانون من جامعة جورج واشنطن، وحصل على درجة البكالوريوس في تخصص القانون من جامعة الملك سعود، وأيضاً حصل على شهادة المستشار القانوني العام للشركات من كلية القانون بجامعة هارفرد، كما حصل على الشهادة التنفيذية في استثمارات رأس المال الجريء من جامعة بيركلي، بالإضافة إلى العديد من الدورات المتخصصة في مجالات القانون والتشريعات والحوكمة. السيد ممدوح لديه أكثر من 18 سنة خبرة في الاستشارات القانونية والتنظيمية والإدارية والحوكمة.

الأستاذ/ محمد بن عبدالله السماري (عضو مستقل)

يتمتع الأستاذ محمد بخبرة تمتد لأكثر من 20 عام في المجال المالي و الاستثماري حيث يشغل الأستاذ محمد العديد من عضويات مجالس الإدارات للشركات المدرجة و الغير مدرجة و اللجان المنبثقة منها. كما يمتلك الأستاذ محمد خبرة متميزة في مجال المراجعة الداخلية والالتزام و الحوكمة. حيث يحمل شهادة المراجع الداخلي المعتمد ، كما يحمل شهادة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك فهد للبترول و المعادن.

ج. أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي كون الصندوق طرفاً فيها.
 - الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (13) من لائحة صناديق الاستثمار.

- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
- التأكد من اكمال والتزام شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق والمستندات ذات العلاقة، وقرارات اللجنة الشرعية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الإجتماعات التي تبين جميع وقائع الإجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

د. مكافآت وبدلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتحصل العضو المستقل على مكافأة سنوية مقدارها 5000 ريال.

هـ. بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

يقوم مجلس إدارة الصندوق بالاشراف على أي تضارب للمصالح وتسويته، ويجب عليهم بذلك العناية والحرص تجاه مالكي الوحدات، بالإضافة إلى ذلك بذل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية بالطريقة المناسبة. ويضمن مدير الصندوق عدم ممارسة أي من تابعيه لأي عمل ينطوي على تعارض للمصالح وفي حال نشوء أي تضارب جوهري بين مصالح مدير الصندوق أو مصلحة مدير الصندوق من الباطن ومصالح أي صندوق استثمار يديره أو حساب عميل آخر فسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن ذلك بشكل كامل لمجلس إدارة الصندوق في أقرب وقت ممكن.

و. عضويات أعضاء مجلس إدارة الصندوق في صناديق الاستثمار الأخرى:

يعمل أعضاء مجلس إدارة الصندوق أيضاً كأعضاء في مجلس إدارة صندوق الخير كابيتال بلص للصكوك، وصندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي، وصندوق الخير كابيتال للطروحات الأولية.

الأستاذ / عبدالله بن عبدالرحمن الشلاش	
المنصب	اسم الصندوق
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للطروحات الأولية
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال بلص للصكوك
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للتمويل بالهامش
عضو-غير مستقل	صندوق الخير كابيتال لريادة الأعمال (لمحافظة حفر الباطن)
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال الحر الخاص
رئيس مجلس إدارة	صندوق الخير كابيتال للاستثمار المتعدد
عضو-غير مستقل	صندوق الخير كابيتال لريادة الأعمال - حفر الباطن

الأستاذ / محمد بن عبدالله السماري	
المنصب	اسم الصندوق
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للطروحات الأولية
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال بلص للصكوك
عضو مستقل	صندوق الخير كابيتال للتمويل بالهامش
عضو مستقل	صندوق نساند 2

(25) لجنة الرقابة الشرعية:

أ. أسماء أعضاء اللجنة الشرعية ومؤهلاتهم:

فضيلة الأستاذ الدكتور / يوسف بن عبدالله الشبيلي، د. يوسف هو أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء، وخبير بمجمع الفقه الإسلامي، ورئيس وعضو عدد من لجان المنازعات التجارية، ورئيس وعضو عدد من اللجان الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو الجمعية العلمية الفقهية السعودية، وعضو الجمعية العلمية القضائية السعودية، وعضو

مجلس إدارة سابق للجمعية العلمية للمصرفية الإسلامية. له العديد من المؤلفات والأبحاث العلمية المنشورة في المعاملات المالية الإسلامية.

فضيلة الأستاذ الدكتور / جميل بن عبدالمحسن الخلف ، د. جميل شغل عدداً من المناصب العلمية وأبرزها مستشار غير متفرغ لسماحة المفتي العام للمملكة العربية السعودية، وعميد كلية الشريعة بالرياض في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ورئيس مجلس إدارة الجمعية الفقهية السعودية في دورتها الخامسة، ومدير مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وكذلك أستاذ الدراسات العليا في كلية الشريعة بالرياض. وقد شارك و أدار عدداً من الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش وورش البحث، وكما شارك في عدد من اللجان العلمية، والبحثية، والإدارية، والإعلامية، وهو حاصل على درجة البكالوريوس والماجستير الدكتوراة في الفقه وأصوله.

فضيلة الأستاذ الدكتور / فهد بن صالح الحمود، د. فهد هو أستاذ الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم، وتولى إدارة مركز البحوث الشرعية بالكلية، كما أشرف على كرسي الشيخ ابن عثيمين للدراسات الشرعية، وكان عضواً في مجلس إدارة الجمعية العلمية للمصرفية الإسلامية، واللجنة الشرعية لإعداد مشروع مدونة الأحكام القضائية . كما حصل على دكتوراه من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وعلى الماجستير من جامعة الملك سعود، وله عدد من المؤلفات والبحوث المتخصصة.

ب. أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

- 1- مراجعة مستندات طرح الصندوق بما في ذلك شروط وأحكام الصندوق.
- 2- إعداد المعايير الشرعية اللازمة التي يتقيد بها الصندوق عند الإستثمار.
- 3- الرد على استفسارات مدير الصندوق فيما يتعلق بالإستثمارات والانشطة ذات العلاقة بالصندوق.
- 4- الإشراف والمراقبة على عمليات الصندوق لضمان توافقها مع الضوابط الشرعية.

ج. مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

لا يوجد، حيث يتحمل مدير الصندوق تكاليف لجنة الرقابه الشرعيه .

**د. المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول
والاجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:**

- ١- أن يكون أصل نشاط الشركة المستثمر فيها مباحا.
- ٢- ألا يتجاوز إجمالي المبلغ المقترض بالفوائد في الشركة - سواء أكان قرضا طويل الأجل أم قرضا قصير الأجل - نسبة 33% من إجمالي موجودات الشركة أو متوسط قيمتها السوقية لآخر اثني عشر شهراً أيهما أكبر.
- ٣- ألا يتجاوز الاستثمار غير المتوافق نسبة 33% من إجمالي موجودات الشركة أو متوسط قيمتها السوقية لآخر اثني عشر شهراً أيهما أكبر.
- ٤- ألا يتجاوز إجمالي الإيراد غير المتوافق -أيا كان مصدره- 5% من إجمالي إيرادات الشركة.
- ٥- يلتزم مدير الصندوق بالتخلص من التوزيعات النقدية التي تدخل الصندوق من إيرادات غير متوافقة لدى الشركات المستثمر فيها، ويتم صرف مبلغ التخلص في أوجه البر لإحدى الجمعيات الخيرية المرخصة في المملكة.
- ٦- إذا تغير التصنيف الشرعي للشركة بعد استثمار الصندوق فيها، فيتم بيع أسهم الشركة خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تغير تصنيف الشركة، ما لم تكن القيمة السوقية لأسهم الشركة أقل من التكلفة المشتراة بها فيتم البيع بعد بلوغ قيمة الأسهم التكلفة المشتراة بها.

(26) مراجع الحسابات :

اسم مراجع الحسابات:

العظم والسديري محاسبون قانونيون واستشاريون (عضو كرو الدولية).

ب.العنوان المسجل وعنوان العمل مراجع الحسابات :

أ. طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز- التحلية

ب. صندوق بريد 10504 الرياض 11443

ج. المملكة العربية السعودية

د. هاتف: 920001474

هـ. فاكس: +966112176000

الأدوار الأساسية والمسؤوليات مراجع الحسابات :

مسؤولية مراجع الحسابات في إبداء رأية المحايد على القوائم المالية للصندوق استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها، والتي تتطلب إتزام المحاسب بأخلاقيات المهنة وتنفيذ أعمال المراجعة وفقاً للمعايير المحاسبية المتبعة، للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية صحيحة، خالية من الأخطاء الجوهرية، وذلك عن طريق الحصول على الأدلة الكافية المؤيدة للمبالغ المسجلة في القوائم المالية.

الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار:

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات المعين، في أي من الحالات الآتية:

1. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.
2. إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق العام مستقلاً.
3. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
4. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين فيما يتعلق بالصندوق العام.

(27) أصول الصندوق:

أ. إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
 ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
 ج. تعد أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات في ذلك الصندوق مجتمعين (ملكية مشاعة)، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدة في الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأُفصح عنها في هذه الشروط والأحكام (وذلك فيما يتعلق بالصندوق العام).

(28) معالجة الشكاوى

إن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى ستقدم عند طلبها خطياً من مدير الصندوق دون مقابل، ويحق لمالك الوحدات إرسال أي شكوى متعلقة بالصندوق إلى إدارة المطابقة والالتزام لدى شركة الخير كابيتال السعودية من خلال البريد الإلكتروني complaints@alkhaircapital.com.sa أو عن طريق الاتصال الهاتفي على الرقم (8001241020) وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 30 يوم عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية إدارة حماية المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

(29) معلومات اخرى

إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/ أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها من قبل الجمهور أو أي جهة رسمية دون مقابل.

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ج- قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

تشمل القائمة على المستندات التالية:

- شروط وأحكام الصندوق.
- ملخص المعلومات الرئيسية.
- العقود المذكورة في الشروط والاحكام
- القوائم المالية لمدير الصندوق.

د- حتى تاريخ إعداد هذه الشروط لا يوجد أي معلومات إضافية لم يتم ذكرها تساهم في عملية إتخاذ قرارات الاستثمار لمالكي الوحدات الحاليين أو المحتملين أو مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون.

هـ- أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذُكرت في سياسات الاستثمار وممارساته:

لا يوجد

(30) إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت / قمنا بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق الرئيسية الخاصة بالصندوق، والموافقة على خصائص الوحدات التي اشتركت / اشتركتنا فيها.

الاسم:

التاريخ:

التوقيع: